

Permanent Mission of the Republic of Iraq
to the United Nations
14 East 79th Street, New York, N.Y. 10021
Tel: 212-737-4433 - Fax: 212-772-1794



ممثلية جمهورية العراق الدائمة
لدى الامم المتحدة
نيويورك

كلمة وفد جمهورية العراق

Statement
of
The Republic of Iraq

أمام
اللجنة الأولى
للدورة الثانية والستين
للجمعية العامة للأمم المتحدة

نيويورك

١١/تشرين الاول/٢٠٠٧

السيد الرئيس

يسر وفد بلادي ان يتقدم لكم بالتهنئة على رئاستكم للجنة الاولى خلال هذه الدورة. كما اغتتم هذه المناسبة لأتقدم بالتهنئة الى السيد (سيرجيو دوارته) بمناسبة اختياره ليكون الممثل رفيع المستوى للأمين العام لشؤون مكتب نزع السلاح، ستجدون كل التعاون من وفد بلادي من أجل تحقيق الأهداف المنشودة.

السيد الرئيس

كما تعلمون فقد اصدر مجلس الأمن قراره المرقم ١٧٦٢ في ٢٩/٦/٢٠٠٧ الذي انهى بموجبه نشاطات لجنة التفتيش والتحقق والمراقبة (الانموفيك)، وان دلّ هذا على شيء فإنه خير شهادة من المجتمع الدولي على خلو بلادي العراق من أسلحة الدمار الشامل، ويؤكد عزم حكومة العراق على الالتزام بكافة المواثيق والمعاهدات الدولية التي تنظم عملية الاتجار واستخدام وتخزين السلاح، وخير مثال على ذلك هو انضمام العراق الى (إتفاقية حظر استعمال وتخزين وانتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد) والذي ورد في رسالة الأمم المتحدة المرقمة (C.N.819.2007/TREATIES-3) إعتباراً من ١٥/٨/٢٠٠٧، ووفق المادة (١٧-٢) ستدخل الاتفاقية حيّز النفاذ بالنسبة للعراق اعتباراً من ١/شباط/٢٠٠٨. كما ينوي العراق الى الانضمام الى اتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية واتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية، وهما الآن أمام البرلمان العراقي من أجل البت في المصادقة على الانضمام اليها.

واستخلاقاً للدروس المريرة ومغامرات النظام السابق وإدراكاً لمضامين ومكونات الأمن الوطني، فقد أعلن العراق الجديد تمسكه وإحترامه للمعاهدات الدولية ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل وتأكيداً لذلك فقد نص الدستور الدائم لجمهورية العراق في الفقرة (هـ) من مادته التاسعة والذي أيده ٧٩% من العراقيين على الآتي : ((تحترم الحكومة العراقية، وتنفذ، التزامات العراق الدولية الخاصة بمنع انتشار وتطوير وانتاج واستخدام الاسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية ويمنع ما يتصل بتطويرها وتصنيعها ونتاجها واستخدامها من معدات و مواد وتكنولوجيا وأنظمة للاتصال)).

عندما نتكلم عن اسلحة الدمار الشامل ولا سيما الاسلحة النووية والتي ما زالت تمثل أعظم خطر يهدد شعوب العالم بأسره بسبب قدرتها النووية الفتاكة، فاننا نستحضر الدمار والخراب الذي نجم عن استخدام مثل هذا النوع من الاسلحة ضد المدن وبنى البشر والكوارث البيئية التي تسببها حوادث إنتاج وتطوير هذه الاسلحة الفتاكة، ولقد تعرض بلدي العراق لمثل هذا الدمار نتيجة سياسات النظام السابق الخارجية التي تمثلت بعدم الالتزام بالقرارات الدولية وبشكل خاص تلك المتعلقة بنزع اسلحة الدمار الشامل.

السيد الرئيس

يمثل تحقيق هدف نزع السلاح العام والشامل، وفي مقدمتها أسلحة الدمار الشامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة وغير تمييزية الهدف النهائي للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح منذ عدة عقود. بيد ان مراجعة سريعة لما تم انجازه يقودنا الى استنتاج مفاده ان ما تحقق هو اقل بكثير مما تطمح اليه البشرية، سيما وانها اليوم مهددة اكثر من أي وقت مضى بمخاطر استخدام الاسلحة النووية وبقية اسلحة الدمار الشامل الاخرى. وازدادت المخاطر التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليين منذ نهاية الحرب الباردة، فسباق التسلح متواصل بوتائر متصاعدة دولياً واقليمياً فضلاً عن انعدام رقابة دولية صارمة، وقد تجسد ذلك عند اكتشاف برامج التسلح السرية التي تقوم بها بعض الدول مخترقة بذلك الموثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة، لذا يجب مواصلة الجهود الدولية من أجل خدمة مصالح البشرية جمعاء دون كلل لتحقيق الهدف السامي المتمثل بالازالة التامة لأسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الاسلحة النووية والكيمياوية والبيولوجية.

انه لمن المؤسف ان نتذكر الاخفاق الذي حصل خلال مراجعة برنامج عمل الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالاسلحة الصغيرة والخفيفة في التوصل الى اتفاق عام ٢٠٠٦ الذي ينعكس بدوره سلباً على الحالة الأمنية في بلادي حيث تلعب الاسلحة الصغيرة والخفيفة دوراً تدميراً من خلال العمليات الارهابية التي تستهدف ابناء الشعب العراقي وبناء التحتية، كما ان الاخفاق في التوصل الى اتفاق لعقد الدورة الرابعة الخاصة

للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح يكرس حجم المعوقات التي اعترت مفاوضات نزع السلاح وعدم الانتشار خلال السنوات السابقة.

ان بلدي العراق يؤمن بضرورة وأهمية جعل منطقة الشرق الاوسط منطقة خالية من اسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها السلاح النووي، وعلى هذا الاساس فإنه يتحرك على مستوى الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وجامعة الدول العربية ويسعى للانضمام الى المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكفل هذه السياسات، ويدعو بقوة الى إنضمام الدول كافة الى معاهدات حظر انتشار اسلحة الدمار الشامل وبشكل خاص معاهدة عدم الانتشار النووي وبدون تمييز كما يطالب بتطبيق نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية في منطقة الشرق الاوسط. وهنا لابد من التأكيد على ضرورة تشديد المطالبة والدعوة بإنضمام إسرائيل لمعاهدة عدم الانتشار النووي وإخضاع منشآتها ومرافقها النووية للنظام الدولي للمراقبة.

السيد الرئيس

ان موقف بلدي المذكور آنفاً يرتكز على المادة السابعة من معاهدة عدم الانتشار والفقرة ١٤ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ لعام ١٩٩١ وقرار مؤتمر مراجعة المعاهدة لعام ١٩٩٥ وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الخصوص ويحظى بدعم دولي وأقليمي حيث ينبغي ايجاد الآليات المناسبة لتطبيق ذلك.

شكراً السيد الرئيس